

## وزارة التجارة والصناعة

( قطاع التجارة الداخلية )

قرار وزارى رقم ٢٨ م لسنة ٢٠١٠ بالتفويض

باعتماد الشعبة النوعية للنظارات الطبية والشمسية بمحافظة قنا  
واعتماد نظامها الأساسى

### رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢  
بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون الغرف التجارية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسى للشعب النوعية  
بالغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٧ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد اللائحة المالية للغرفة التجارية  
لمحافظة قنا ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة قنا بجلسته المنعقدة  
فى ٢٩/٣/٢٠١٠ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتنمية التجارة الداخلية وشئون الغرف التجارية  
المؤرخة فى ٢/٥/٢٠١٠ ؛

### قرر:

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة قنا الشعبة النوعية للنظارات الطبية والشمسية  
بمدينة قنا تحت إشراف الغرفة وفى حدود اختصاصها .

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسى للشعبة المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢/٥/٢٠١٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء دكتور / محمد أبو شادى